ولا قتلا ففي الحديث لا يحقرن احدكم مخافة الناس ان
يتكلم بحق علمه فان الآمر بالمعروف يوذى كما اوذى
الانبياء عليهم السلام ولا يجاوز الفاجر الذى لا يخاف فه
حتى يقول لها اتق الله تعالى ويفتتم كلمة الحق عند الامير
الجائر فانها من افضل الجهاد ويغير المنكر بفعله فان لم
يستطع فبقوله او يكره بقلبه وذلك اضعف الايمان و
يكفهر في وجه الفاسق فانه من غيرة الايمان وشرائط
الامر بالمعروف ثلثة صحة النية فيه وهي ان يريد به اعلاء
كلمة الله وصرفة الحجة به والصبر على ما يصيب من المكروه
ويجب ان يكون فيه ثلاث خصال رفق فيما يامر به و
ينهى عنه فان الغلظة لتزيد الافساد او حلم في ذلك عما
يقال له وفقه فيه كيلا يصير امره بالمعروف منكرا ومن السنة
ان يبدأ اولا بنفسه فيما تمر بما يامر وينهى عما ينهى عنه
فان لم يفعل ذلك لم ينجع كلامه في قلب وعلى ذلك لا يسقط

خصال ثلاثة

ولا يسقط

ولا يسقط الامر بالمعروف ابدا وكيف لا ينفع الوعظ والزجر
في اخر الزمان حين تقسو القلوب وتولع الانفس بلذات
الذنب فصبر النفس في ذلك الزمان اوجب ومن السنة
في امر الوالدين بالمعروف ان يامرهما به مرة ان قبلا
وان كرها سكت عنهما واشتغل بالدعاء لهما والا
فانه تعالى يكفيه بما يهمه من امرهما وعلى من
امر بالمعروف ان يتقرب به واذا قيل له اتق الله تعالى يضع خده
على التراب تواضعا لرب العزة ونوفير الدين الاسلام
فان من اكبر الذنب ان يقول الرجل لاخيه اتق الله تعالى
فيقول عليك نفسك انت تامرني بهذا

ستغفار

فصل في حقوق القضاء والامارة والفتوى

وغير القضاء امر صعب
جاء في الحديث من جعل قاضيا فقد ذبح بغير سكين
وفي الحديث انه يؤتى بالقاضي العدل يوم القيمة فيلقى
من شدة العذاب ما يتمنى انه لم يفصل بين احد في
تمرتين قط وبدليه في الخطر والفتنة امر الامارة في الحديث

وبالله العصمة والتوفيق

Copyright © King Saud University